


الركعة الثانية تختلف عن الركعة الأولى للإمام ابن القيم (ت751هـ رحمه الله تعالى)



قال الإمام ابن القيم (ت751هـ رحمه الله تعالى) في زاد المعاد في هدي خير العباد، ج1 ص 235: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الثانية كأولى سواءً إلا في أربعة أشياء: السكوت، والاستفتاح، وتكبيرة الإحرام، وتطويلها كأولى، فإنه صلى الله عليه وسلم كان لا يستفتح، ولا يسكت، ولا يكبر للإحرام فيها، ويقصرها عن الأولى، فتكون الأولى أطول منها في كل صلاة".

